

المالك

في

ميزان الشريعة الإسلامية



علي النمر

اطال في ميزان الشريعة الإسلامية

إعداد
علي النمر



المال في ميزان الشريعة الإسلامية

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ؕ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]

﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا رِجَالًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ ؕ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، وبعد:

فإن عناصر هذا الموضوع:

أولاً: موقف الإسلام من المال.

ثانياً: الدعوة إلى الكسب الطيب والعمل، والتحذير من البطالة والتسول.

ثالثاً: روح التجارة عند الجيل الأول.

رابعاً: الأغنياء من الصحابة.

خامساً: حقيقة الزهد إذاً.

بداية:

اعلموا - رحمكم الله - أن المال عصب الحياة، وسر من أسرار النجاح على المستوى الفردي والجماعي ولا يقلل أحد عاقل من شأن المال بل إنني على يقين أن المال الآن يدير دفة السياسة العالمية وما أجمله وما أحسنه من مال إذا كانت تحركه الأيدي الصالحة.

وما أموح الأمة الآن إلى الاكتفاء الذاتي حتى تملك قرارها؛ فإن الأمة التي لا تملك قوتها لا تملك قرارها ولن تكون كلمتنا من رأسنا حتى نأكل من فأسنا.

لابد من الاستغناء والاكتفاء حتى لا يتحكم فينا غيرنا من الأمم الأخرى الكافرة ولا نكون عالة على غيرنا، وبغير هذا الاستغناء والاكتفاء لن نتحقق لنا العزة التي كتب الله لنا في كتابه، فقال: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُتَفِقِينَ لَيَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨]، وبغير هذا الاكتفاء الذاتي لنا نتحقق لنا مكانة الأستاذية والشهادة على الأمم وهي المذكورة في قوله سبحانه: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

فلا عزة لأمة يكون سلاحها من صنع غيرها، يبيعها منه ما يشاء متى يشاء، بالشروط التي يشاء، وكيف يده عنها أي شاء، وكيف يشاء، ولا سيادة حقيقة لأمة تعتمد على خبراء أجانب عنها في أخص أمورها، وأدق شؤونها، وأخطر أسرارها، ولا استقلال لأمة لا تملك زراعة قوتها ولا تجد الدواء لمرضها، ولا تقدر على النهوض بصناعة ثقيلة إلا باستيراد الآلة والخبرة من غيرها.

ومن فروض الكفاية على المسلمين أن يهيئوا العدد المدرب الكافي بكل صناعة أو مهنة يحتاج إليها المجتمع حتى يكتفي المسلمون اكتفاءً ذاتياً فياً كلون مما يزرعون ويلبسون مما ينسجون ويسلحون جيوشهم بما يصنعون مهتدين بقول ربهم: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، كلمة قوة نكرة لتعم وتشمل جميع القوى من القوى الإيمانية والعلمية والصناعية والزراعية وغير ذلك، وقال سبحانه: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد: ٢٥] : فقوله «بأسٌ شديدٌ» تشير إلى الصناعات الحربية

وقوله « وَمَنْفَعُ النَّاسِ » تشير إلى الصناعات المدينة التي ينتفع بها الناس.
 أيها الناس: زعم أناس أن الإسلام لا يريد من أهله إلا أن يكونوا فقراء
 صاغرين ويقولون: إن الله إذا أعطى الدنيا لأحد حرمه من الآخرة ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً
 تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥].
 والواقع أن تلك فرية عظيمة تنسب إلى الإسلام وهو منها براء، بل إن الإسلام هو
 الذي يحرص على الكسب والعمل والنشاط ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ،
 وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ كذلك نُفِصِلُ
 الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْمُونَ ﴿ [الأعراف: ٣٢] فالمؤمن ليس درويشاً في صومعته أو راهباً في
 ديره لا عمل له ولا كسب، بل إن الإسلام لا يعرف المؤمن إلا كادحا عاملاً مؤدياً
 دوره في الحياة.

وما أسعد المسلم، حين تعتدل أمامه مسالك الحياة فيعمل ويتصعب عرقه،
 فيزيه ذلك العرق، ويكسب الكسب الحلال الطيب وهو ينفق من هذا الكسب
 الكريم ويدخر لنفسه ما يحتاج إليه في غده.
 أَيُّ الْكَسْبِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ لِلَّهِ» سُئِلَ: رَسُوْلُ اللَّهِ
 مَبْرُورٌ^(١).

(١) صحيح: رواه الطبراني في الكبير (١٤٤١١)، وأحمد (١٦٦٢٨)، وصححه الألباني في

صحيح الجامع (١٠٣٣).

أولاً: موقف الإسلام من المال

المال في ذاته لا يكون خيراً مطلقاً ولا شراً مطلقاً بل هو أداة ووسيلة يكون خيراً إن استعمل في الخير، ويكون شراً إن استعمل في الشر.

فالمال في الحقيقة لا يطلب لذاته في هذه الدنيا، وإنما يطلب عادة لما يضمنه من مصالح، ولما يحققه من منافع.

فهو في حد ذاته وسيلة لا غاية، والوسيلة عادة تحمد أو تعاب بمقدار ما يترتب عليها من نتائج حسنة وآثار سيئة، فالمال كالسلاح، إن كان في يد مجرم قتل به الأبرياء، وإن كان في يد مجاهد مناضل دافع به عن دينه ونفسه وأهله ووطنه وقد قال الله تعالى عن المال وما يسوقه من خير أو شر: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْيَسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴿١١﴾﴾ [الليل: ٥-١١]، وحدد النبي ﷺ نظره إلى المال بهذه الكلمة الموجزة الجامعة «نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ»^(١).

(١) صحيح: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص ١١٢، رقم ٢٩٩) عن موسى بن علي

قال: سمعت أبي يقول: سمعت عمرو بن العاص قال: بعث إلي النبي ﷺ فأمرني أن آخذ علي ثيابي وسلاحي، ثم آتبه ففعلت، فأتيته وهو يتوضأ فصعد إلى البصر ثم طأطأ ثم قال: «يا عمرو إني أريد أن أبعثك على جيش فيغنمك الله، وأرغب لك رغبة من المال صالحة» قلت: إني لم أسلم رغبة في المال إنما أسلمت رغبة في الإسلام فأكون مع رسول الله ﷺ فذكره رسول الله،

وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (١٩٧/٤، رقم ١٧٧٩٨)، وابن حبان في صحيحه (٦/٨، رقم

٣٢١٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٢/٩، رقم ٩٠١٢)، والبيهقي في شعب

الإيمان (٩١/٢، رقم ١٢٤٨)، والديلمي في الفردوس (٢٥٧/٤، رقم ٦٧٥٧) جميعاً

عمرو بن العاص، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٤/٤) تعليقا على هذا الحديث: رواه

ما معنى المال الصالح؟

المال الصالح هو المال الذي يؤخذ من حله، ويوضع في حقه.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصْرَةٌ حُلُوءَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ »^(١).

وقال يحيى بن معاذ _ رحمه الله _ : « الدرهم عقرب فإن أحسنت رقيته أخذته وإن

لم تحسن رقيته فلا تأخذه فإنك إن أخذته عضك فقتلك سمه قيل: وما رقيته؟

قال: أن تأخذه من حله وتضعه في حقه »^(٢).

فالمال إذا لم يؤخذ من حله ولم يوضع في حقه فهو فتنة قال الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا

أَمْوَالِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ فَتَنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨] ، الأموال والأولاد اختبار

من الله لكم أتشكرونه عليها وتطيعون الله فيها أم تشتغلون بالمال عن طاعة ربكم قال

تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِأَنَّهُمْ كَرَّمُوا أَمْوَالَكُم مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ

ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَائِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩] ، بعض الناس عنده حرص عجيب على

= أحمد، وقال كذا في النسخة «نعم» بنصب النون وكسر العين، قال أبو عبيدة: بكسر

النون والعين، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط وقال فيه: «ولكن أسلمت رغبة في

الإسلام، وأكون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «نعم ونعم بالمال الصالح للمرء الصالح» ،

ورواه أبو يعلى بنحوه، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح، وصححه الألباني في «

صحيح الأدب المفرد» (١٤٠).

(١) صحيح: رواه البخاري، كتاب الرقاق، باب ما يحد من زهرة الدنيا والتنافس فيها، برقم

٦٤٢٧، ومسلم، كتاب الزكاة، باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا، برقم ١٠٥٢.

(٢) إحياء علوم الدين (٣/٢٣٣).

الدنيا وإن ضيع الواجبات، وإن وقع في المحظورات، وهذا هو الحرص المذموم، وفي الحديث عن أبي أمامة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ أَجْلَهَا وَتَسْتَوْعِبَ رِزْقَهَا فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ وَلَا يَحْمِلَنَّ أَحَدُكُمْ اسْتِبْطَاءَ الرِّزْقِ أَنْ يَطْلُبَهُ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ»^(١).

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٢١٤٤)، ورواه أبو نعيم في الحلية، وصححه الألباني في صحيح

الجامع برقم (٢٠٨٥).

ثانياً: الدعوة إلى العمل والكسب الطيب التحذير من البطالة والتسول

إن الإسلام يدعو إلى السعي والعمل، ويحذر من البطالة والكسل، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥].

ذلولاً: غير صعبة يسهل عليكم السلوك فيها، وهذه نعمة من الله علينا. فامشوا: الأمر للإباحة.

في مناكبها: قال الفراء: في جوانبها والأصل في الكلمة الجانب، ومنه منكب الرجل، وأصل المنكب مجتمع ما بين العضد والكتف، وقال ابن عباس وقتادة: أطرافها وقال سبحانه: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

ودعا الإسلام إلى جميع المهن دعوة صريحة حتى تسير الحياة فيجب على الأمة أن توفر العدد المدرب في كل مهنة، مثل: الصناعة والزراعة والتجارة وغير ذلك.

١- الصناعة

روى البخاري في صحيحه عن المقدام رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»^(١).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كَانَ زَكَرِيَّا يَعْمَلُ نَجَارًا»^(٢).

(١) صحيح: أخرجه البخاري في الصحيح [٤ / ٣٠٣] ح [٢٠٧٢].

(٢) صحيح: رواه مسلم: ٢٣٧٩.

٢- الرعي (تنمية الثروة الحيوانية)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ» ^(١).

٣- الزراعة

اهتم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالجانب الزراعي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ» ^(٢).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا تَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا» ^(٣).

وقد حثت الشريعة الإسلامية على استصلاح الأراضي الصحراوية وزراعتها، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً، فَهِيَ لَهُ» ^(٤).

(١) صحيح: أخرجه البخاري برقم (٢٢٦٢).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الحث والمزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، ٥ / ٣ / رقم ٢٣٢٠، وكتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، ١٠ / ٤٣٨ / رقم ٦٠١٢، ومسلم في « الصحيح » كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، ٣ / ١١٨٩ / رقم ١٥٥٣.

(٣) صحيح: رواه أحمد (٣ / ١٧٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (ص ١٦٨) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (٩) .

(٤) صحيح: رواه أحمد (٣ / ٣٠٤) والترمذي (٣ / ٦٦٣ - ٦٦٤ / ١٣٧٩) وقال: « حسن

صحيح ». والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٠٤ / ٥٧٥٧). وصححه ابن حبان (١١ /

٥٢٠٥ / ٦١٦) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وأخرجه من حديث سعيد

وفي صحيح البخاري بلفظ: « مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا »^(١).

٤- التجارة

أما التجارة فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ»^(٢).

وقد عمل نبينا محمد ﷺ بالمضاربة في مال خديجة حتى يكفي نفسه، وقد أجمع العلماء على مشروعية المضاربة^(٣).

*** التحذير من البطالة والتسول ***

إن الرسول ﷺ حارب ما شاع عند العرب من احتقار الحرف والأعمال اليدوية، فإن العمل مهما كان حقيراً فهو خير من البطالة وخير من سؤال أحد من ذوى المال، إن أعطاه فقد حمل ثقل المنة مع ذل السؤال وإن منعه فقد باء بذل الخيبة مع ذل السؤال، يقول رسول الله ﷺ هو يدعو إلى العمل مهما كان حقيراً حتى لا يسأل الناس أعطوه أو منعه.

= بن زيد: أبو داود (٣/ ٤٥٤ / ٣٠٧٣) والترمذي (٣/ ٦٦٢ - ٦٦٣ / ١٣٧٨) وقال: «حسن غريب». والنسائي في الكبرى (٣/ ٤٠٥ / ٥٧٦١). ومن حديث عائشة: أحمد (٦/ ١٢٠).

(١) صحيح: رواه البخاري (٥/ ٢٢ / ٢٣٣٥).

(٢) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٢١٣٩) ، والدارقطني (٣/ ٧) ، والحاكم (٢/ ٦) ، والبيهقي (٥/ ٢٦٦) من طريق كثير بن هشام به. وأورده الألباني في «الصحيح» (٣٤٥٣).

(٣) بدائع الصنائع ٦ / ٧٩، ومواهب الجليل ٥ / ٣٥٦، ونهاية المحتاج ٥ / ٢١٨، وكشاف القناع (٣ / ٥٠٧).

عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا، فَيَكْفَى اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»^(١)، بل نفر صلى الله عليه وسلم الناس من السؤال تنفيرًا شديدًا.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ».

انظر إلى هؤلاء الذين يدورون على البيوت يسألون الناس تكسباً ومهنةً.

لماذا قال ليس في وجهه مزعة لحم؟ لأنه باع وجهه في الدنيا والجزء من جنس

العمل.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، فتردُّه اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ». قَالُوا: فَمَا الْمِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطَنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا»^(٢).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرَ جَهَنَّمَ، فَلْيَسْتَقِلَّ مِنْهُ أَوْ لِيَكْثِرْ»^(٣).

وبين النبي صلى الله عليه وسلم أن السائل من غير ضرورة ولا حاجة ملحة إنما يفتح على نفسه باب

الفقر.

روى الترمذي عن أبي كبشة الأنباري رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاخْفَظُوهُ» قَالَ: «مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا

(١) صحيح: رواه البخاري ١٤٧١، ومسلم (٦٥١).

(٢) صحيح: صحيح البخاري برقم (١٤٧٩) وصحيح مسلم برقم (١٠٣٩).

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (١٠٤١).

ظَلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً فَصَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ»^(١).

وفي الحديث: «لا تحل الصدقة لغني، ولا لذي مرة سوي»^(٢).

بل جعل النبي ﷺ العمل والتكسب جهادًا في سبيل الله إذا صحت نية العبد وأضفى عليه صفة العبادة والقربة إلى الله.

أخرج الطبراني عن كعب بن عجرة قال: مر على النبي ﷺ رجل فرأى أصحاب رسول الله ﷺ من جلده ونشاطه فقالوا: يا رسول الله لو كان هذا في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ إن كان خرج يسعى على ولده صغارا فهو في سبيل الله وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله وإن كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان»^(٣).

عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺ يعوذني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي، فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع وأنا ذو مال، ولا

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٣٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٣٠٢٤، وصحيح الترغيب والترهيب: ١٦.

(٢) صحيح: رواه الترمذي: (٣/ ٣٣، ح ٦٥٢)، كتاب الزكاة، باب ما جاء فيمن لا تحل له الصدقة، وأبو داود: (٢/ ٢٨٥-٢٨٦، ح ١٦٣٤)، كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة. والحديث مروى عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه والحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن. وأورده الألباني في ((صحيح سنن الترمذي)): (١/ ٢٠١، !٥٢٧). وفي ((صحيح سنن أبي داود)): (١/ ٣٠٧-٣٠٨، ح ١٤٣٩).

(٣) صحيح: أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٢٩، رقم ٢٨٢)، وفي الأوسط (٧/ ٥٦، رقم ٦٨٣٥)، قال الهيثمي (٤/ ٣٢٥): رواه الطبراني في الثلاثة ورجال الكبير رجال الصحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع حديث رقم: ١٤٢٨.

يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: «لَا» ثُمَّ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ»^(١).

روى أبو داود عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قَالَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ»^(٢).

أما لفظ مسلم « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُمْ »^(٣).

(١) صحيح: رواه البخاري (١٢٩٥)، ومسلم (١٦٢٨).

(٢) حسن: رواه أبو داود (١٦٩٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع حديث رقم:

٤٤٨١.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٩٩٦)، وأحمد (١٦٠/٢).

ثالثاً: روح التجارة والعمل عند الجيل الأول

أولاً: لقد ضرب سيد المرسلين محمد ﷺ أروع الأمثلة في الجانب الاقتصادي فقد ضارب رسول الله ﷺ في أول حياته في مال خديجة رضي الله عنها _ ليكفي نفسه، وعمل رسول الله ﷺ في مجال الرعي .
ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال: « مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ »، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ»^(١).

إن رسول الله ﷺ كان غنياً ولم يكن فقيراً ولكنه كان منفقاً جواداً مؤثراً غيره على نفسه وكان زهده ﷺ عن اختيار ورضا .
قال الحافظ ابن حجر في معرض رده على من قال الأفضل ما اختاره النبي ﷺ وجمهور أصحابه من التقلل في الدنيا والبعد عن زهراتها: « ودعوي أن جمهور الصحابة كانوا علي التقلل والزهد ممنوعة بالمشهور من أحوالهم..... ومن تبخر في سير السلف علم صحة ذلك»^(٢).

أقول إن رسول الله ﷺ كان غنياً بدليل قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ [الضحى: ٨]، وكان رسول الله ﷺ أجود الناس كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما، بل كان ﷺ يسأل ربه الغني يستعيز من الفقر كما في صحيح مسلم «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالعِفَافَ وَالعِنْيَ»^(٣)، ويقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكُفْرِ، وَالفَقْرِ»^(٤).

(١) صحيح: رواه البخاري برقم (٢٢٦٢).

(٢) فتح الباري (١٤/٤٢٢-٤٢٣).

(٣) صحيح: أخرجه من حديث ابن مسعود أحمد / ١ / ٤١١ و ٤١٦ و ٤٣٧، ومسلم (٢٧٢١)، والترمذي (٣٤٨٩)، وابن ماجه (٣٨٣٢)، وابن حبان (٩٠٠).

(٤) صحيح: أخرجه النسائي؛ كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من الفقر، برقم (٥٤٦٧)، عن أبي بكرة نفيح بن الحارث رضي الله عنه ، صحح إسناده الألباني. انظر: صحيح النسائي برقم (٥٠٤٨).

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن: كيف كانت روح العمل والتجارة في حياة الجليل

الأول؟

أبو بكر الصديق رضي الله عنه

أبو بكر رضي الله عنه خرج تاجراً إلى الشام وإلى البصرة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يمنعه الرسول صلى الله عليه وسلم وحب الجلوس معه من ذلك ، ولا منع النبي صلى الله عليه وسلم محبة أبي بكر والحرص على صحبته من الإذن له بالتجارة إلى البصرة.

عمر بن الخطاب رضي الله عنه

أما عمر فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: « كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ، قَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيْتَةً أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟ فَقَالَ أَبِي بِنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرُ الْقَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ ذَلِكَ»^(١).

وَفِي لَفْظٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا إِلَى قَوْلِهِ: قَالَ لَتُقِيمَنَّ عَلَى هَذَا بَيْتَةً، أَوْ لَأَفْعَلَنَّ فَخَرَجَ فَاَنْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا، فَقَالَ عُمَرُ: خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْلَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ فِي الْأَسْوَاقِ». الشاهد قوله: « أَهْلَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ فِي الْأَسْوَاقِ ».

وحقيقةً كان عمر كثير الصحبة للنبي صلى الله عليه وسلم حتى إنه كان عليه الصلاة والسلام كثيراً

(١) صحيح: رواه البخاري، برقم ٦٢٤٥، ومسلم، ٣١٥٣.

المال في ميزان الشريعة الإسلامية

ما يقول: « ذهب أنا وأبو بكر وعمر، جئت أنا وأبو بكر وعمر، وهما السمع والبصر » كما قال النبي ﷺ عن أبي بكر وعمر: « هذان السمع والبصر »، وقلما تركه النبي ﷺ؛ لكن خفيت عليه هذه السنة، فرجع يلوم نفسه ويعاتبها، ويقول: ألهاني عنه الصنفق في الأسواق، أي: الشغل بالتجارة.

ومن أقوال عمر بن الخطاب ﷺ: « إني لأكره لأحدكم أن يكون خاليا، لا في عمل دنيا ولا دين ».

وفي رواية أنه قال: « إني لأنظر إلى الرجل فيعجبني، فإذا قيل: إنه لا عمل له سقط من عيني »^(١).

قال أبو هريرة ﷺ: « إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنِّي أَكْثَرُ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ الْمُوعِدُ أَنِّي كُنْتُ امْرَأً مَسْكِينًا أَصْحَبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّنْفَقُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا فَقَالَ: « مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، فَلَا يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي »، فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتهُ، ثُمَّ ضَمَمْتُهَا إِلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ »^(٢).

على بن أبي طالب ﷺ

أما على بن أبي طالب ﷺ فقد ذكر عنه الخلال كما في كتابه، الحث على التجارة، ذكر أنه كان على علي إزارٌ غليظ، اشتراه بخمسة دراهم فقط، أمير المؤمنين عليه إزارٌ غليظ، قيمته خمسة دراهم فقط! ثم يقول ﷺ: « اشتريته بخمسة دراهم، لو أربحني فيه رجلٌ درهماً واحداً لبعته عليه ».

(١) كنز العمال برقم (٩٨٥٩).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٠٤٧)، ومسلم (٢٤٩٢).

والشاهد: أنه مستعد أن يتاجر حتى في الثوب الذي عليه وهذه هي روح التجارة عند هؤلاء لم يكون عالية على غيرهم من الناس.

عروة البارقي رضي الله عنه

أما عروة البارقي رضي الله عنه فاسمع إلي براعته في التجارة ففي صحيح البخاري عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكَاةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ»^(١).

ولقد كان أهل العلم وأهل الدين يتواصلون بالتجارة والعمل لا أقول أهل التجارة وأهل الدنيا بل أهل العلم وأهل الدعوة.

وهذا أبو قلابة رضي الله عنه يوصي أيوب السخيتاني، فيقول له: الزم السوق، فإن الغنى من العافية، وهذا الأثر رواه عبد الرزاق، وابن أبي شيبة والبيهقي وغيرهم وسنده صحيح.

وهذا إسحاق بن يسار يمر بالبزازين الذين يبيعون الثياب، فيقول لهم: يا معشر البزازين! الزموا تجارتكم.

هل تراه وقف عليهم ليقول لهم: القوا ما أنتم فيه، واتركوا ذلك، واذهبوا إلى الكهوف والمغارات لتعتزلوا فيها؟! كلا بل يقول: يا معشر البزازين، الزموا تجارتكم فإن أباكم إبراهيم عليه السلام كان بزازاً، أي: يبيع الثياب، وهذا الأثر رواه أبو نعيم وسنده جيد.

وشعبة رضي الله عنه وهو من أتباع التابعين، يقول لتلاميذه يربهم على العلم، وعلى العبادة، وعلى الخير والجهاد، ومن ضمن كمال التربية أنه يعطيهم تعليمات صريحة يقول

(١) صحيح: رواه البخاري رقم (٣٦٤٢).

المال في ميزان الشريعة الإسلامية

لهم: الزموا السوق، وهذا الأثر مروى في الجعديات، وسنده صحيح.
وقال رجلٌ للإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله-: إني رجل غني، وذو كفاية، فماذا ترى لي؟ قال له الإمام أحمد: الزم السوق، تصلُّ به الرحم، وتعودُ به على عيالك، وهذا الأثر رواه الخلال وابن الجوزي، رحمه الله تعالى.

أما سفيان الثوري -رحمه الله- فيقول لك: عليك بعمل الأبطال.
ونحن نعرف أن الأبطال يخوضون المعارك، وأن الأبطال يقولون كلمة الحق، ونعرف أنهم يموتون في سبيل الله؛ ولكن سفيان يقدم لك تعريفاً جديداً للأبطال، وهو صحيحٌ أيضاً «عليك بعمل الأبطال، الكسب من الحلال، والإنفاق على العيال»^(١).

رابعاً: الأغنياء من الصحابة

اعلم أن الإسلام أقر مبدأ الملكية الفردية ولم يجارها بل هذبها وسمى بها، فالإسلام يبيح للأفراد أن يملكوا ما شاءوا بشرط أن تكون هذه الأموال اكتسبت من طرقها المشروعة ووسائلها المباحة وألا تتعارض مع مصلحة عامة للمجتمع لأن مصلحة الجميع مقدمة علي مصلحة الفرد.

وهذا بخلاف الشيوعية التي تهدر قيمة الفرد وحرية وتعتبره (ترساً) في جهاز الدولة، فليس للفرد أن يملك أرضاً أو مصنعاً ولا عقاراً ولا غير ذلك عن وسائل الإنتاج بل يجب عليه أن يعمل أجيراً عند الدولة التي تملك كل مصادر الإنتاج وتديرها وتحرم عليه أن يجوز رأس ماله وإن كان حلالاً، فالشيوعية تعادي الملكية الفردية علي الإطلاق .

أما الإسلام فقد عرفنا أنه يحترم الملكية الفردية لأنها من مقتضيات الفطرة، ومن خصائص الحرية، بل من خصائص الإنسانية، ولأنها أقوى دافع لزيادة الإنتاج وتحسينه، ولا يفرق الإسلام بين وسائل الإنتاج وغيرها ولا بين الملكية الكبيرة والصغيرة ما دامت قد جاءت بالطرق الشرعية.

والرأسمالية تقر الملكية في جميع الأشياء ولا تكاد تفرض عليها قيوداً تحد من طغيان أربابها.

والإسلام يقف وسطاً عدلاً بين هذه الأنظمة المتناقضة فهو يجيز للأفراد أن يملكوا شريطة أن يكون بالطرق المشروعة، وألا يتعاض مع مصلحة المجتمع، وإلا يملك الأفراد الأشياء الضرورية للمجتمع حتى لا يستبد بها فرد أو مجموعة، فيتحكموا فيها ويحتكروا منافعها لأنفسهم، وبهذا يقع الضرر على المجتمع كله.

وسوف أعرض لكم كشف حساب بعض العشرة المبشرين بالجنة لتعلم أن جمع

المال لا ينافي العمل للآخرة.

فهؤلاء قد بشرهم الرسول ﷺ بالجنة ومع ذلك هم من أغنى أغنياء البشر في

ذلك الوقت.

أبو بكر الصديق رضي الله عنه

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان أبو بكر أتعج قريش، حتى دخل في

الإمارة، والأثر رواه الخلال بسند صحيح، نعم.

كان تاجراً حتى دخل في الإمارة فافتقر، وليس العكس!!

وتأمل كانت الإمارة سبباً في افتقاره ولم تكن سبباً في الغنى.

كان أتعج قريش، لأنه يشتغل بالبز، وبالتجارة، وكان يذهب إلى الشام وإلى غيرها،

ويسبق في الأسواق، فلما تولى الخلافة رض رضي الله عنه افتقر، وأصبح ليس عنده إلا ما

يقوم بيته من المال الذي جعله له المسلمون ولأبي بكر أمر الخلافة، وجعلت الأمة

كلها أمرها في عنق أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

فيا ترى! ماذا فعل هذا الإمام المقدم العظيم، الذي يفاخر به المسلمون عبر

التاريخ؟ روى ابن سعد بسند موصول بالرجال الثقات أن أبا بكر لما استخلف،

أصبح غادياً إلى السوق، وعلى رأسه أثواباً يتاجر بها كالعادة، حمل الأثواب

والبضائع وغدا إلى السوق، يبيع ويشترى! فلقية في الطريق عمر بن الخطاب، وأبو

عبدة بن الجراح رضي الله عنهما فقالا له: « كيف تصنع هذا وقد وليت أمر المسلمين

«؟! قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: « فمن أين أطعم عيالي «؟! قالوا له: « نفرض لك،

ونجعل لك مرتباً يومياً، أو أسبوعياً، أو شهرياً، تستغني به عن التجارة ».

فماذا يا ترى فرضوا له؟ فقط نصف شاة يومياً، هذا راتب الخليفة رضي الله عنه وهو

مقابل أموال ضخمة كان يكسبها من التجارة، حتى إنه كان أغنى أغنياء قريش قبل

أن يلي أمر الخلافة.

عثمان بن عفان رضي الله عنه

الرجل الثاني عثمان بن عفان اسمع لهذا الموقف لتعرف كم كان يمتلك عثمان من الأموال.

في يوم تبوك كانت حاجة النبي ﷺ إلى المال لا تقل عن حاجته إلى الرجال، فقام رسول الله ﷺ فدعا إلى الإنفاق في سبيل الله، فقام عثمان فقال: عليّ مائة بغير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله أي مجهزة في سبيل الله، ثم دعا رسول الله ﷺ للإنفاق مرة ثانية، فقام عثمان مرة ثانية، فقال: عليّ مائة بغير بأحلاسها وأقتابها مجهزة في سبيل الله، ثم دعا رسول الله ﷺ للإنفاق، فقام عثمان، فقال: عليّ مائة بغير بأحلاسها وأقتابها مجهزة في سبيل الله، وعندئذ رفع النبي ﷺ يديه إلى السماء، وقال: «مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا فَعَلَ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ» ولك يكتف عثمان بذلك بل جاء عثمان إلى النبي ﷺ بألف دينارٍ في كُمَّه حين جهز جيش العسرة فنثرها في حجره، فرأته ﷺ يقلبها في حجره ويقول: «مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا فَعَلَ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ»^(١).
هذا ما أنفقه في مناسبة واحدة فما بالك بمجموع ما أنفقه.

ولم تنته مواقف عثمان للإنفاق عند هذا الموقف بل اشترى عثمان بئر رومة من يهودي وجعله وقفًا للمسلمين.

واشترى أرضًا بجوار مسجد الرسول ﷺ لوسع بها مسجد الحبيب المصطفى ﷺ كل ذلك من ماله الخاص رضي الله عنه وأرضاه.

(١) حسن: الترمذي (٣٧٠١)، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه. وحسنه الألباني

في صحيح الترمذي (٢٩٢٠).

طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

قال معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه : لموسى بن طلحة بن عبيد الله كم خلف أبوك من الأموال؟

فقال: ترك ألفي ألف درهم في عصر لا يعرف الملايين ومائتي ألف درهم من الفضة، ومن الذهب مائتي ألف دينار.

فقال معاوية رضي الله عنه : عاش حميداً سخياً شريفاً، ومات شهيداً^(١).

الزبير بن العوام رضي الله عنه

الزبير بن العوام رضي الله عنه كان له ألف مملوك، وعندما مات الزبير قام ابنه عبد الله بن الزبير في موسم الحج أربع سنوات ينادي:
من كان له دين عند أبي فليأتنا لنقضيه، فلما مضت السنوات الأربع قسم ميراثه على ورثته.

وكان للزبير أربع زوجات ، والزوجات تأخذن الثمن، أصاب كل زوجة من الأربعة ألف ألف ومائة ألف وهذا النصيب هو ربع الثمن ، وكان ذلك بعدما رفع ثلث المال الذي كان وصية أوصى الزبير بها أي: رفع الثلث كان بعد أن قضى الديون كلها، ثم رفع الثلث، ثم وزع الميراث، وأثر الزبير أصله في صحيح البخاري.

عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد السابقين الأولين، وأحد الستة أصحاب الشورى.

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَأَخَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ

(١) أخرجه ابن سعد، انظر سير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٣.

الأنصاري - وَعِنْدَ الْأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ:
بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ دُلُونِي عَلَى السُّوقِ فَأَتَى السُّوقَ فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقْطِ،
وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ؛ فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَهِيمُ يَا عَبْدَ
الرَّحْمَنِ؟!» فَقَالَ: تَزَوَّجْتُ أَنْصَارِيَّةً قَالَ: «فَمَا سُقَّتْ؟» قَالَ: وَزَنَ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ
قَالَ: «أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»^(١).

خرج عبد الرحمن بن عوف من مكة إلى المدينة - كبقية إخوانه المهاجرين - بلا
دار ولا مال ولا عقار فأخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري، فعرض
عليه سعد أن يناصفه أهله وماله، فقال له سعد: هذا مالي أشطره نصفين نصف لك
ونصف لي، وعندني زوجتان اختر إحداهما فأطلقها لك فإذا انتهت عدتها تزوجتها.
فقال عبد الرحمن بن عوف ﷺ: «بارك الله في أهلك ومالك دلني على السوق».
وعندما نزل المهاجرون إلى المدينة بالمئات، هل عانت المدينة من أزمة اقتصادية؟
بل كلهم عمل وتاجر ولم يكن عالية علي غيره، بل كان لسان حالهم جميعاً دلني علي
السوق.

لا يريد أن يأخذ شيئاً من مال أخيه، ولا من أهله؛ ولكن دلوني على السوق،
فأتى السوق، فربح شيئاً من أقطٍ، وشيئاً من سمنٍ، فرآه النبي ﷺ بعد أيامٍ وعليه
وضرٌ من صفرة، عليه طيبٌ خلوف، فقال له النبي ﷺ: «مهيم يا عبد الرحمن! ما
الخبر، ما القصة؟» قال: تزوجت يا رسول الله امرأةً من الأنصار، قال: فما
أصدقتها؟ قال: وزن نواةٍ من ذهب، فدعا له النبي ﷺ وقال له: أو لم ولو بشاةٍ».
كان عبد الرحمان بن عوف عقلية اقتصادية كبيرة فما هي إلا سنوات حتى أصبح من
أكبر أثرياء المسلمين.

(١) صحيح: البخاري (٥٠٧٢)، ومسلم (١٤٢٧).

المال في ميزان الشريعة الإسلامية

باع عبد الرحمن بن عوف يوماً أرضاً له بأربعين ألف دينار، فقسم ذلك المال في أقاربه من بني زهرة، وفي فقراء المسلمين، وأمهات المؤمنين.

وجاءت قافلة له من الشام إلى المدينة وهي سبعمائة راحلة محملة من كل شيء فجاء إليه التجار يسأون عليها، فقال كم تربحوني؟

فقالوا: بكل دينار دينار.

فقال: عندي من أربحني أكثر من ذلك.

فقالوا: بكل دينار ديناران.

فقال: عندي من أربحني أكثر من ذلك.

فقالوا: إذاً بثلاثة.

فقال: عندي من أربحني أكثر من ذلك.

فقالوا: ليس هناك وراء ذلك.

فقال: إن ربي أربحني بكل دينار سبعمائة دينار، وتبرع بها كلها في سبيل الله.

وقبل وفاته أوصى بخمسين ألف دينار من تركته في سبيل الله.

قال ابن عبد البر: خلف عبد الرحمن بن عوف ألف بعير وثلاثة آلاف شاة ومائة فرس، وكان نصيب إحدى نساءه الأربع من التركة ثمانين ألف وهو ربع الثمن.

وأخيراً: حقيقة الزهد إذاً.

قد يتصور بعض الناس أن السبق في الأسواق يتعارض مع العمل للدين أو حفظ القرآن وهذا خطأ في الفهم.

عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ أَخُذَ عَلَيَّ ثِيَابِي وَسِلَاحِي، ثُمَّ آتَيْتُهُ، فَفَعَلْتُ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَدَ إِلَيَّ الْبَصْرَ ثُمَّ طَأَطَأَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَمْرُو، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيَغْنِمُكَ اللَّهُ، وَأَرْغَبُ لَكَ رَغْبَةً مِنَ الْمَالِ صَالِحَةً»، قُلْتُ: إِنِّي لَمْ أُسَلِّمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ، إِنَّمَا أُسَلِّمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ فَأَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، نِعَمَ الْمَالُ الصَّالِحِ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ»^(١).

ومدح الله رجلاً فقال: ﴿رَجَالٌ لَا نُلْهِمُهُمْ تَجَرَّةً وَلَا بَيْعَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ

الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [النور: ٣٧].

إذا هم يتاجرون ويبيعون ويشترون ولكن لا يلهيهم ذلك عن ذكر الله، وعن إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، فكان الواحد منهم إذا وضع المبيع في الميزان ثم أذن المؤذن ترك البيع وانصرف إلى الصلاة.

أيها الأخوة: إن الزهد ليس هو الفقر ولا أن تعرض عنك الدنيا فتعرض عنها، ولكن الزهد أن لا يكون المال في قلبك بل يكون في يدك، ولا أن تفرج بزيادته ولا تحزن بنقصانه.

ها هم كبار الزهاد الصحابة رضوان الله عليهم لا يجزعون علي ترك الدنيا، ولا يفرحون بها، ويقولون: غداً نلقى الأحبة محمداً وحزبه.

(١) صحيح: روى الامام أحمد في المستند (١٩٧٤) ورواه البخاري في الأدب المفرد (٢٠٠)

وصححه الحاكم (٢/٢٣٦) ووافقه الذهبي، و صححه ابن حبان، وصححه الألباني في

صحيح الأدب المفرد، ١٢٧.

عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه كان من أغنى أغنياء قريش - كما تقدم معنا- لم يمت حتى ترك ثروة كان فيها ذهب قطع بالفؤوس كما روي ابن سعد في طبقاته، ومع ذلك كان صائماً يوماً تطوعاً وعندما وضع أمامه عند الإفطار أنواع كثيرة من الطعام، نظر عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه إلى هذا الطعام، ثم بكى لم يبك من جناية ارتكابها ولا معصية فعلها، وإنما كان يصوم يوماً في سبيل الله، ثم بين سبب بكائه، فقال: لقد مات من هو خير مني - يعني النبي صلى الله عليه وسلم ولم يشبع من خبز الشعير، ومات مصعب بن عمير - وهو خير مني - وعند وفاته وطعنا علي رأسه الكفن فبدت رجلاه، فوضعناه علي رجله فبدت رأسه، فوضعناه علي رأسه ووضعنا علي رجله الإذخر يقول هذا الكلام وهو يبكي.

إذاً عندهم الأموال ولكن قلوبهم متعلقة بالآخرة.

ولذا سئل الإمام أحمد: أيملك الرجل ألف دينار ويكون زاهداً؟

قال: نعم إذا لم يفرح إذا زادت ولا يجزن إذا نقصت لأن قلبه لم يتعلق بها.

قال الذهبي: عن علي بن الفضيل: سمعت أبي يقول لابن المبارك: أنت تأمرنا

بالزهد والتقلل والبُلغة، ونراك تأتي بالبضائع كيف ذا؟

قال: يا أبا علي، إنما أفعل ذا لأصون وجهي وأكرم عرضي وأستعين به على طاعة

ربي.

قال: يا ابن المبارك ما أحسن ذا إذا تم ذا ^(١).

قال سفيان الثوري - رحمه الله - سيد من سادات الزاهدين: لأن أخلف عشرة آلاف

دينار فأسأل عنها يوم القيامة أحب إليّ من أن أحتاج إلى الناس.

وقال أيضاً: لولا استغناؤنا بالمال لتمندل بنا الملوك.

(١) سير أعلام النبلاء (٨ / ٣٨٧).

أي: ألقونا كما يلقون المناديل بعد استعمالها.

ومن معاني هذه الجملة أن الملوك يأخذون من دينكم بقدر ما يعطونك من الدنيا لا بد إذًا من الجمع بين الأمرين بين الكفاف وسلامة القلب والسعيد من وفق إلى الأمرين معاً فالغني الشاكر أفضل من الفقير الصابر.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه

علي السيد النمر